

تعريف بالخدمة			
اسم الخدمة	تعديل بيانات ترخيص مكتب استشارات قانونية - إضافة شريك		
وصف الخدمة	طلب الموافقة على إضافة شريك في مكتب استشارات قانونية مرخص في إمارة دبي.		
معلومات عن الخدمة			
المستفيد من الخدمة	مكتب استشارات قانونية - شركة أعمال مدنية / شراكة		
الإدارة المقدمة للخدمة	إدارة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين		
قنوات تقديم الخدمة	البريد الإلكتروني: Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae		
الفترة الزمنية لتقديم الخدمة	يومي عمل	رسوم الخدمة	١٠٠٠ درهم - رسوم التعديل ١٠ دراهم - رسم معرفة ١٠ دراهم - رسم ابتكار الإجمالي: - ١,٠٢٠ درهم
رقم التواصل المباشر	٠٤٣٥٣٣٣٣٧	البريد الإلكتروني:	Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae
الشروط والإجراءات			
شروط الحصول على الخدمة	١. يجب أن يكون الشريك الجديد مقيداً أو مؤهلاً لأن يكون مقيداً في جدول المستشارين القانونيين ضمن فئة المشتغلين.		
	٢. يجب أن يكون الشريك الجديد من مواطني الدولة ولديه خبرة عملية لمدة سنتين (٢) على الأقل في المجال القانوني أو من غير مواطني الدولة ولديه ثمانية (٨) سنوات خبرة على الأقل في المجال القانوني.		
	٣. يجب أن يكون لدى المكتب ترخيصاً سارياً لدى دائرة الشؤون القانونية لحكومة دبي.		
المستندات المطلوبة	١- بالنسبة لفرع مكتب الاستشارات القانونية		
	- قرار مجلس إدارة مصدق حسب الأصول صادر عن الشركة الأم يعتمد إضافة الشريك. - نسخة عن الترخيص التجاري (مطلوب من المكاتب في المناطق الحرة فقط)		
إجراءات الطلب	٢- بالنسبة لشركة الأعمال المدنية		
	- رسالة موقعة من الشركاء بالموافقة على إضافة الشريك (أو الاكتفاء بالطلب موقعاً من المفوض له بذلك من بين الشركاء في المكتب).		
	- نسخة عن الترخيص التجاري (مطلوب من المكاتب في المناطق الحرة فقط)		
	١. تقديم طلب إضافة شريك عن طريق البريد الإلكتروني.		
	٢. مراجعة الطلب وإصدار قرار اعتماده.		
٣. سداد رسوم التعديل.			
٤. يجب على مقدم الطلب تقديم المستندات التالية خلال المدة المقررة والتي تحددها الدائرة من وقت إصدار شهادة عدم الممانعة.			
• رخصة تجارية صادرة من سلطة الترخيص مبين فيها الشريك الإضافي.			
• اتفاقية تعديل الشراكة الموثقة من كاتب العدل المبين فيها الشريك الإضافي.			
٥. تصدر الدائرة إلى مكتب الاستشارات القانونية ترخيص دائرة الشؤون القانونية المعدل.			